مسار تأمين الحدود الجزائرية :
بين الإدارة الأحادية والصيغ التعاونية الاقليمية

د. نور الدين دخان
أستاذ بكلية الحقوق والعلوم السياسية
أ. عيدون الحامدي : أستاذ باحث
جامعة محمد بوضياف المسيلة (الجزائر)

ملخــص:

تعد مسألة حماية ومراقبة الحدود أمر جد حساس وحيوي للأمن القطري والإقليمي للدولــة الجزائريــة، نظــرا لتشعب جيوب التهديدات والمخاطر (الإرهاب الدولي العابر للحدود، ومشــاكل الهجــرة و اللاجئــين غيــر القانونيــة والمخدرات وتهريب الأسلحة والجريمة المنظمة...) إضافة إلى تزايد حدة هشاشة وفشل دول الجوار وتبعيات انفــلات الأوضاع الأمنية في كل من ليبيا ومالي خصوصا. كل ذلك عقد من الطرق والتدابير المتبعة في معالجة قضــية أمــن الحدود الجزائرية وفق تبني حلول أو مخارج متكاملة بهدف رصد ومراقبة وحماية شتى جبهات الحدود داخليا وإقليميــا والعمل دوليا على تلطيف وضبط هذه المشكلات المستعصية.

تحاول هذه الدراسة تقصي الحلول و الجهود الجزائرية و الدولية من أجل زيادة السيطرة على الحدود والأمــن، بتبيان مختلف أساليب الحماية و الموارد الرئيسية التقليدية والحديثة، وفق سلم تقييمي موزع على مستوي محلي بتبيــان الجهود الجزائرية في الظروف العادية والاستثنائية، و على مستوى إقليمي.

إن أمن الحدود يعد احدي أهم القضايا علي الساحة الدولية. لأنها تعود بالأساس إلي تشــابك وتفاعــل عوامــل ومصادر عديدة داخلية وخارجية إقليمية ودولية، فإثارة مسألة الحدود وأمنها في الجزائر كفيل بأن يفتح النقاش في العديد من المسائل التي ترتبط بالبحث عن التهديدات المحيطة بأمن حدود الجزائر في نطاقها الجيوسياسي، وكيفة مواجهتها؟

Summary:

The question of the protection and border control is very sensitive and vital to the country and regional levels Algerian state, Owing to the complexity of the threats and dangers (International terrorism transboundary, and The Migration Problems, and illegal Refugees, drugs and arms smuggling and organized crime …), In addition to the increasing severity of the fragility of the failure of the neighboring countries, and The deterioration of the security situation in Libya, Mali especially

All the convening of ways and measures to resolve the issue of the security of the Algerian border According to adopt solutions or integrated Exits With a view to monitoring and control and protection of the various fronts of the border internally and regionally and Focusing on the international level to determine these intractable problems .

This study is trying to monitor the solutions and Algerian and international efforts In order to increase the control of borders and security, in order to identify the various protection methods and the main resources of traditional and modern, According to the following levels:

−On the local level to identify the Algerian efforts in normal circumstances and extraordinary expenses .at the regional level .

أولا: آليات مراقبة وحماية الحدود الجزائرية في الظروف العادية

تقوم الجهود المبذولة في تأمين الحدود الجزائرية محليا في الظروف العادية على عمليات الحماية والمراقبة الروتينية المناطة بمصالح أمن الحدود، وسنستعرض أهم الآليات و الجهود التي بذلتها الجزائر في مكافحة عمليات التسلل و الهجرة غير الشرعية و التهريب و جرائم أمن الدولة.

1: مراقبة و مواجهة عمليات التسلل و الهجرة غير النظامية العابرة للحدود

تعد الجزائر أحد أكثر الدول المغاربية استقطابا لظاهر الهجرة غير الشرعية والتسلل حيث تعتبر من المشكلات التي عانت منها على مر السنين، خصوصا في رواقها الجنوبي مع كل من مالي والنيجر و ليبيا وذلك في ظل تدهور الأوضاع الدولاتية من الناحية الاقتصادية- والأمنية وحتى البيئية منها. و تتسم هذه المشكلات العابرة لحدود الدولة الجزائرية بخصائص تنفرد بها وتميزها عن غيرها من الدول المغاربية الأخرى، نذكر منها :

أ- تعدد الجنسيات الأجنبية المتسللة إلى الدولة؛حيث أكدت مصادر إحصائية أن مصالح الأمن أوقفت أواخر عام 2013 أزيد من عشرة آلاف مهاجر غير شرعي من 23 دولة أفريقية، كما أوقفت مصالح الدرك الوطني أكثر من 220 أجنبي من جنسيات مالية و تشادية ونيجرية في مناطق "تيريرين، غرسو وايليني الجبلية" بولاية تمنراست بينما وبلغ عددهم منذ عام 2000 حوالي 70 ألف مهاجر غير شرعي، وارتفعت النسبة خلال النصف الأول من سنة 2014 بـ80 ٪[1].

ب- تداخل مشكلة التسلل مع الظواهر الإجرامية؛ إذ أخذت ظاهرة التسلل عبر حدود الدول في الوقت الراهن طابع الجريمة المنظمة التي تحركها وتقودها عصابات إجرامية ذات تنظيم متكامل يتولى قيادة عمليات التسلل من مناطق طرد العمالة إلى الدول التي تشكل مناطق جذب للمتسللين الباحثين عن فرص عمل وحياة جديدة وهو ما اصطلح على تسميته بظاهرة الهجرة غير النظامية من دولة إلى أخرى.

جـ- تصاعد ظاهرة التسلل و الهجرة غير النظامية؛ وذلك لتدهور الأوضاع الداخلية للدول الهشة والمنهارة وتسلل أفرادها المهاجرين من جهة، وكذا تزايد حالات تهريب المهاجرين إلى ليبيا أو المغرب وتقاطعها مع الجزائر كنقطة عبور، وصولا إلى أوروبا (ايطاليا أو اسبانيا تحديدا) من جهة ثانية، ليس فقط من طرف المهاجرين الأفارقة و إنما حتى من طرف لاجئين من دول عربية في الجزائر[2].

لذا فتفاقم ظاهرة التسلل والهجرة غير النظامية حيال الجزائر واستمرار تدفق المتسللين والمهاجرين استوجب القيام بالعديد من الجهود لمواجهتها على المستوى المحلي، توزعت على جملة من التدابير والإجراءات القانونية والتنظيمية و الهيكلية الأمنية وهي كما يلي:

1-1 : التدابير القانونية والتشريعية: شددت الأنظمة والقوانين والقرارات الإدارية العقوبات والمخالفات على فئات المواطنين المخالفين للقوانين والأنظمة المعمول بها في الجزائر، خاصة في (المادة 175: مكرر1) من قانون العقوبات المعدل والمتمم والتي تعاقب بالحبس من شهرين إلى ستة أشهر و بغرامة من 20.000 إلى 60.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل جزائري أو أجنبي مقيم يغادر الإقليم الوطني بصفة غير شرعية، أثناء اجتيازه أحد مراكز الحدود البرية أو البحرية أو الجوية، وذلك بانتحاله هوية أو باستعماله وثائق مزورة أو أي وسيلة احتيالية أخرى للتملص من تقديم الوثائق الرسمية اللازمة أو من القيام بالإجراءات التي توجبها القوانين والأنظمة السارية المفعول. وتطبق نفس العقوبة على كل شخص يغادر الإقليم الوطني عبر منافذ أو أماكن غير مراكز الحدود[3]. وتنص (المادة 303 مكرر 30،31) يعد تهريبا للمهاجرين القيام بتدبير الخروج غير المشروع عبر الحدود الوطنية لشخص أو عدة أشخاص من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو أي منفعة أخرى. يعاقب على تهريب المهاجرين بالحبس من ثلاث سنوات إلى خمس سنوات وبغرامة من 300.000 إلى 500.000 دج. كما يعاقب بالحبس من خمس سنوات إلى عشر سنوات و بغرامة من 500.000 إلى 1.000.000 دج كل من ارتكب فعل تهريب المهاجرين المنصوص عليه بالمادة 303 مكرر 30 مع توافر أحد الظروف الآتية :

- إذا كان من بين الأشخاص المهربين قاصر، تعريض حياة أو سلامة المهاجرين المهربين للخطر أو ترجيح تعرضهم له، معاملة المهاجرين المهربين معاملة لا إنسانية أو مهنية.
- إذا ارتكبت الجريمة من طرف جماعة إجرامية منظمة.

وتنص (المادة 303 مكرر 36) يعفى من العقوبة المقررة[4]كل من يبلغ السلطات الإدارية أو القضائية عن جريمة تهريب المهاجرين قبل البدء في تنفيذها أو الشروع فيها[5].

وتتم محاكمة المهاجرين غير الشرعيين وفقا للمادة 175 من القانون 90/10 المؤرخ في 25 فيفري 2009، المعدل والمتمم للأمر 66/651 المؤرخ في 08 ماي 1966 المتضمن لقانون العقوبات الجزائري [6]

1-2: الإجراءات التنظيمية: تقوم أجهزة الأمن المكلفة بمواجهة ظاهرة الهجرة غير النظامية بتكثيف جهودها في مطاردة وضبط المتسللين الذين نجحوا في اختراق حدود الدولة والبقاء فيها وكذلك نشطت جهود القوات المسلحة ممثلة في إدارة حرس الحدود والسواحل في تكثيف دورياتها على امتداد حدود الدولة البرية والبحرية لإحكام السيطرة وضبط من يحاول التسلل.

حيث يقوم رجال شرطة الحدود بتوقيف المهاجرين غير الشرعيين، وبعدها يتم اقتيادهم إلى فصيلة الشرطة القضائية التي تقوم بالتحقيق معهم وتشخيص هويتهم وتتأكد منها بمصلحة تحديد الهوية وتتعرف على طرقهم المستعملة للهجرة غير الشرعية، ويحرر ضدهم إجراء جزائي طبقا للمواد 543

إلى 550 من القانون البحري رقم 98/05 أو مواد قانون العقوبات إن كانوا محل ارتكاب جرائم، ويتم تقديمهم إلى العدالة[7]

1-3: الهيكلة العسكرية و الإجراءات الأمنية : عملت الجزائر على تعزيز جهودها لمراقبة حدودها البرية والبحرية و الجوية بأن أوكلت لعدة وحدات مهام أمنية و تنظيمية لعبور الأفراد وضبط الحدود و من هذه الوحدات:

أ- قيادة وحدات حراس الحدود GGF: تم إنشاء هيئة حراس الحدود الجزائرية[8] بموجب المرسوم الرئاسي المؤرخ 17 نوفمبر 1977، وتم إلحاقه بقيادة الدرك الوطني بموجب المرسوم 04-91 المؤرخ في 8 جانفي 1991، ويتشكل هيكلها التنظيمي بتعدد الوحدات على المستوى المركزي؛ من قيادة وحدات حراس الحدود وعلى المستوى الجهوي؛ قيادة الدائرة الجهوية لحراس الحدود إضافة إلى المجموعات التي تتفرع إلى مراكز سرية و مراكز حرس الحدود [9] و تتكفل هذه المجموعة بالعمل على مراقبة الحدود و حمايتها.

ب- حراس الشواطئ: وهي مصلحة تابعة لوزارة الدفاع الوطني تتكفل أساسا بحراسة الموانئ و الشواطئ وحمايتها من كل محاولات التهريب في المجال البحري الطبيعي، إذ حددت مهامها بمقتضي الأمر الصادر في 03 أفريل 1973 [10].

ج- مصالح شرطة الحدود: لها دور هام في مراقبة الحدود متمثلة في الإجراءات الإدارية والقانونية المنظمة لدخول وخروج الأشخاص والممتلكات عبر الحدود، ومن مهامها مكافحة الهجرة غير الشرعية والمخدرات والتهريب وضمان حراسة وأمن الموانئ والمطارات والسكك الحديدية ومراكز المراقبة، كما تتكفل بالأجانب وتقوم بإجراءات إبعادهم بالتنسيق مع مختلف المصالح الأخرى[11] .

د- الفرقة الجهوية للتحري حول الهجرة غير الشرعية BRIC، والتي من مهامها متابعة شبكات الهجرة .

ه- الديوان المركزي لمكافحة الهجرة غير الشرعية"OCLCIC"الذي انشأته المديرية العامة للأمن الوطني وهو جهاز للقيادة والتنسيق بين مختلف الفرق الجهوية .

2- الحماية ضد عمليات التهريب الحدودية و جرائم أمن الدولة : تعد عمليات التهريب أحد المشكلات الحقيقة التي تتعامل معها الأجهزة الأمنية العاملة في المنافذ البرية والجوية والبحرية الجزائرية . و ما يزيد من تعقيد مواجهة مشكلة التهريب و مختلف جرائم أمن الدولة تعدد صورها و هذا ما يستلزم أيضا زيادة الموارد و الإجراءات الوقائية ، في هذا الإطار قيادة الدرك الوطني جملة من الإجراءات جسدت ميدانيا من طرف وحدات حراس الحدود بهدف تعزيز الجهاز الأمني الرقابي وهي :

-إجراءات أمنية تنظيمية، عبر تعزيز التشكيل القتالي لمجموعات الحرس الحدودية[12].و تدعيم بمراكز الشرطة القضائية التي لها أثر فعال من حيث تحقيق النتائج المرجوة لمكافحة الأشكال المختلفة للتهريب[13].

- إجراءات وقائية ميدانيا، بإقامة حواجز مادية في المناطق المفتوحة، فطبيعة المنطقة المفتوحة النطاق على بعض السرايا فرضت اتخاذ تدابير صارمة و مكثفة للدوريات الأمنية التي تم تعزيزها بالعوائق الهندسية بحفر خنادق، بناء الحواجز، الأسوار والأسلاك الشائكة وغيرها خصوصا في المناطق الأكثر نشاطا في عمليات التسلل وعبور المهربين بالمركبات أو الدواب أو حتى المترجلين، بغية تضييق الخنادق وسد ثغرات المسالك و كشف الأماكن الأخرى التي قد يلجؤون لها، وهذا ما يسهل عمليات الرصد و الملاحظة على الضفتين الشرقية و الغربية للجزائر.

-إعداد خطط المراقبة والرصد، والتي تركز أساسا على مسالك تهريب المخدرات و المتسللين[14].

- عقبات سكان الحدود، فالتواجد السكاني الكثيف و القريب من الحدود مع تشابك علاقات القرابة والمصاهرة مع سكان البلد المجاور وإمكانية تورطهم مع جماعات التهريب وغيرها، يعد مصدر عرقلة أو داعمة لعمل الحراس،في حالة ما تعاون السكان الحدوديين في توفير المعلومة حول تحركات أشخاص غرباء بالمنطقة [15].

ثانيا: المقاربة الأمنية الجزائرية في مواجهة الظروف الاستثنائية : موازاة مع جهود تأمين الحدود الجزائرية في الظروف العادية، تتعدد مهماته أيضا في الظروف الاستثنائية.

1- تأمين الحدود و مواجهة العمليات الإرهابية و الجريمة المنظمة : اعتمدت الجزائر في سياستها الأمنية للوقاية من الإرهاب و الجريمة المنظمة و محاربتهما على مقاربة أمنية متكاملة و منسقة المستويات قائمة أساسا على محورين رئيسين: أولها يركز على المستوى الوطني و مسؤولية الدول أمنيا داخليا في المكافحة الشاملة و الفعالة ضد الإرهاب و أما الثاني على المستوى الخارجي دبلوماسيا بتدعيم التعاون بين دول المنطقة من خلال وضع آليات و اتفاقيات ثنائية، إلى جانب ترقية التعاون المهيكل على المستوى الإقليمي القائم على حسن النية، إضافة إلى المستوي الدولي بالتركيز على ضرورة المشاركة الفاعلة في الجهد الدولي لمكافحة الإرهاب[16].

وفي إطار المحور الأول على المستوى الوطني سعت الجزائر إلى محاربة الإرهاب بإيجاد مخرج للأزمة التي عصفت بالبلاد بداية من تسعينات القرن العشرين وذلك وفق عدة أبعاد:

1-1: البعد السياسي: حيث شكلت سياسة المصالحة الوطنية دورا بارزا في مكافحة الإرهاب و تعزيز التماسك الاجتماعي[17] والوحدة الوطنية[18] من خلال انحسار النشاط الإرهابي في الجزائر وعودة الاستقرار والأمن للمجتمع داخليا و بالتالي زيادة القدرة على توسيع مجال الإدراك و التصور الأمني للجزائر إقليميا وعالميا. حيث تم اتخاذ تدابير جديدة لترقية المصالحة الوطنية على رغم من انقضاء آجالها القانونية المحددة، واستفاد من هذه السياسة كبارة القادة الارهابين و حركة "أبناء

الصحراء من أجل العدالة" (MSJ) الذي أوقف نشاطه بصفة رسمية في 17 مـــارس 2008، وســـلم أفراده أنفسهم و أسلحتهم للسلطات الأمنية و بدأ الدخول في إجراءات التســـوية الإداريـــة و القانونيـــة لعناصره[19].

1-2: البعد القانوني: قامت الجزائر بالعديد من الإجراءات القانونية لمنع استغلال مقومـــات الهويـــة الوطنية في العمل السياسي أو تبرير العنف[20]،حيث نصت المادة 42 من دستور ســـنة 1996 علـــى حظر إنشاء وتأسيس أحزاب سياسية على أسس دينية أو لغوية أو عرقية أو جنسية أو مهنية أو جهوية، وذلك لأجل قطع الطريق أمام المتاجرين بمكونات الهوية الوطنيـــة التـــي هـــي ملـــك للجميـــع دون استثناء[21].ونصت المادة 87 بمعاقبة كل من يشيد بالأفعال الإرهابية أو التخريبية أو يشجعها أو يمولها بأية وسيلة كانت.

1- 3: البعد الأمني و العسكري: تمثل هذا البعد في جملة مـــن الإجـــراءات الردعيـــة و الدفاعيـــة بالاعتماد من جهة على تعزيز الوحدات العسكرية و إدارة عملية مكافحة الإرهاب، بإنشـــاء وحـــدات متخصصة في مكافحة الإرهاب على غرار مركز تنسيق محاربة الإرهاب الذي تأسس ســـنة 1993، وتركيزها في المناطق الأكثر تهديدا. ومن جهة ثانية على نشر قوات أمنية مدعمة ووحدات عســـكرية على طول الحدود وفق عمليات سرية أمنية لمنع التسلل وتهريب الأسلحة التي صارت فـــي المتنـــاول بفعل الأحداث في ليبيا ومالي ونشوء عصابات منظمة لتوزيعها وتهريبها.[22]

1- 4: البعد الاجتمـــاعي: بالتركيز على شباب أهل المنطقة (الصحراء الجزائرية) عبر فتح المجـــال للتجنيد عسكريا للشباب الذي له دور كبير في تحسين مستوى المراقبة والحماية الأمنية للحدود، لما لهم من خبرة جغرافية بالمنطقة ودراية بما فيه الاتجاه نحو الاحترافية العسكرية للأســـلاك الأمنيـــة فـــي الرواق الجنوبي للجزائر بالاعتماد على أبناء المنطقة[23]

ومثلت التشكيلات الاجتماعية التقليدية القائمة على منطق القبيلـــة و العشـــيرة أحـــد الـــروابط المشتركة ما بين الشعب الجزائري و باقي الشعوب الإفريقية، و تعد الطريقة التيجانية[24] إحدى أبرز الروابط الاجتماعية المميزة لها أيضا، حيث عززت هذه الطريقة التمكين للفكر الصوفي في مواجهـــة الفكر السلفي الذي تفرع عنه الفكر الجهادي، هذا الأخير الذي أصبح مرادفا اليوم للإرهاب ولتنظـــيم القاعدة والجماعة السلفية للدعوة والقتال.

ووفق هذا المنطق، عملت السلطات الجزائرية على التنسيق الأمني الاستخباراتي والمعلومـــاتي مع مختلف شيوخ الزوايا والقبائل والتبليغ عن أي أطراف مشتبه بهم بمحاذاة التخوم النطاقية المجاورة لهم، على غرار التخوف من استغلال الإرهابيين للبدو الرحل كجماعات دعم وإسناد غيـــر مثيـــرين للشك والشبهة ومحاولات الجزائر الدؤوبة لفصل حركات الطوارق عن الجماعات الإرهابية[25].

2- دعامة الحدود الذكية لمواجهة التهديدات عبر الحدودية: قامت الحكومة الجزائرية على غرار الحكومات في مختلف أنحاء العالم سواء كانت حكومات دول متقدمة أم نامية، بالتكيف مع عصر المعلومات والعولمة، وذلك ببذل جهود كبيرة خلال العقود الأخيرة لدمج وسائل الإعلام والتواصل الجديدة في سياستها الأمنية، وأصبحت إدارة أمن الحدود اليوم المستندة إلي التكنولوجيا أمرا حتميا، لما تقدمه التكنولوجيات الحديثة والرقمنة الإلكترونية و كذا المعلومة الجغرافية من معطيات أمنية وخدمات معلوماتية ضرورية لمتابعة حالة أمن الحدود الجزائرية، كالاعتماد على أنظمة تحديد المواقع (نظام "الج بي اس" GPS وغيره)، تحديد الخطوط والمساحات الجوارية، متابعة التمركز السكاني والعمراني على الحدود، إضافة إلى رسم الطرق وتوضيح المسالك الرئيسية والفرعية الرابطة بين المناطق وغيرها، الأمر الذي يسهل التعامل مع المسائل الأمنية على الحدود ومواجهة التهديدات الأمنية العابرة لها والحد منها بشكل مرن و أكثر احترافية، و كل هذا يتم بناء على يسمى بالحدود الذكية " Smart Borders " وأنظمة المراقبة المتنقلة المتاحة تجارياً، وأنظمة الطائرات من دون طيار[26]، وأجهزة التصوير الحراري، وأنظمة أبراج المراقبة بالفيديو عن بعد، التي تشكل سندا داعما لعمل الوحدات المكلفة بحراسة وأمن الحدود البرية للجزائر و مواجهة مختلف أنواع الجريمة المنظمة خصوص التهريب منها.

ثالثا: آليات التعاون الإقليمية في تأمين الحدود : يعد التعاون العابر للحدود سواء ثنائي أو جماعي، جهوي أو إقليمي منه، الدافع الأكبر في تحقيق أمن الحدود من خلال شموله على عدة ميادين سواء أمنية أو اقتصادية أو قانونية أو اجتماعية، ومن ثمة فالمقاربة الأمنية تهدف إلى تحسين الظروف المعيشية لسكان المناطق الحدودية إلى جانب المساهمة في بناء مشاريع التشييد الجهوية والإقليمية الكبرى وهي ميادين ذات أولوية لدول الساحل الإفريقي بصفة خاصة وهذا ما أكد عليه وزير الخارجية الجزائري مراد مدلسي خلال الندوة الوزارية التنسيقية لدول الساحل الإفريقي بأن"إقامة تعاون عابر للحدود بين بلداننا يكون ناجعا ومتعدد الأشكال وأمرا حيويا للرد على التحديات الأمنية والتنموية"

1- الاتفاقيات و معاهدات التعاون البينية

1-1: الاتفاقيات الثنائية حول ترسيم الحدود مع دول الجوار: على الرغم من أن الجزائر خاضت نزاعات حدودية برية – وصلت بها حتى إلى النزاع المسلح مثل ما حدث مع المملكة المغاربية سنة 1963- إلا أنها سعت بوقت ليس ببعيد إلى فض قضاياها العالقة بترسيم الحدود مع الدول المجاورة، لأنها تجد في ضبط هذه الحدود وترسيمها ضمانة كبرى لتدعيم مبادئ حسن الجوار الإيجابي، ولذلك عملت إلى إبرام عدة اتفاقيات و معاهدات، وقد جاء في كل الاتفاقيات:

- احترام تطبيق المبادئ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة و ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية.

- وضع العلامات على الحدود المشتركة يكون طبقا لمبدأ الثبات و الوفاء للحدود الموروثة أو القائمة، كما أعلن عنه رؤساء الدول و الحكومات الأعضاء في منظمة الوحدة الإفريقية في مؤتمرهم المنعقد بالقاهرة من 17 إلى 21 جوان سنة 1964.
- احترام ثبات المصالح المشتركة و مواصلة العمل من أجل الحفاظ على العدل والسلم والأمن في القارة الإفريقية والعالم.
- حل إشكالية تحديد الحدود في إطار فلسفة واسعة لسياسة الجزائر الخارجية قائمة خاصة على حسن الجوار الإيجابي.
- التعهد بتسوية الخلافات، التي قد تنشأ عن طريق التشاور، التفاوض أو بأي طريقة سلمية أخرى.

هذا السعي الحثيث للجزائر لضبط حدودها مع الجيران كان من أجل ضمان الصورة الإيجابية لتطبيق مبادئ حسن الجوار لما يكتسيه هذا المبدأ من أهمية أمنية و اقتصادية، كما عبرت عنه خلال اتفاقية الأخوة والوفاق سنة 1983، وفي هذا الصدد يقول غراري حبيب" أن حل مشكل الحدود يكتسي أهمية بالغة في نظر هذا البلد، و أنه خطوة مسبقة لإقامة علاقات سياسية مستقرة و تعاون اقتصادي واسع، و التي تسجل أو تدخل في إطار تحدي آخر و هو ترقية التعاون جنوب-جنوب عامة و هو على الخصوص إرادة بناء المغرب "[27].

بهذا فإن ترسيم الحدود مع هذه الدول يعد الخطوة العملية الأولى التي قامت بها الجزائر بهدف القضاء على أسباب النزاع حولها، إضافة إلى إعطاء دافع قوي لاحترام وصيانة قداسة الحدود، وتحاشي الوقوع والابتعاد عن كل مسألة سوء فهم، وبالتالي تعزيز مبدأ التعاون بين الدول المجاورة وتدعيم التنمية الجهوية والإقليمية التابعة لدول المنطقة الحدودية الجزائرية مغاربيا و إفريقيا[28].

1-2: اتفاقيات التعاون الثنائية في قضايا الأمن المشترك: وقعت الجزائر على عدد من الاتفاقيات الثنائية مع دول الجوار على التعاون الأمني ومنها:

أ- في شهري مارس و أفريل من سنة 2012 وقعت ليبيا مع الجزائر على اتفاقيات ثنائية حول قضايا الأمن المشرك في المنطقة، نظرا لما واجه البلدين من استمرار للتوغلات عبر الحدود من قبل المهربين والإرهابيين، و في أوت 2013 قررت ليبيا والجزائر تفعيل لجنة مشتركة، مثل المجال الأمني الجانب الرئيسي فيها، و تدعم ليبيا في مجال تطوير الجيش والشرطة، كما أكده رئيس الوزراء الليبي علي زيدان أنه تم إرسال الشرطة الليبية إلى الجزائر لحضور دورات تدريبية [29].

ب- وقعت اللجنة المشتركة للتعاون الأمني و اتفاقات الشراكة بين الجزائر و تونس التي انعقدت في 2014/04/07 على جملة من الاتفاقيات في عدة مجالات، نخص بالذكر اتفاقيات التعاون الأمني لمكافحة الإرهاب، إضافة إلى محاربة التهريب في الشريط الحدودي الفاصل بينهما والتعاون المالي بين المصرفين المركزيين وتسوية الوضعيات المالية العالقة. كما تم الاتفاق على تزويد المدن الحدودية بالغاز، وانطلاق تطبيق اتفاقية التبادل التجاري التفاضلي بين البلدين،و أُنشئت خطوط

جوية بين مدن جزائرية وتونسية وأُعيد النشاط إلى القطار الرابط بين تونس ومدينة عنابة (شرقي الجزائر) لتنشيط السياحة المشتركة[30]. كما اتفقت الجزائر وتونس في اجتماع جهوي لمسؤولين رفيعي المستوى بمحافظة الطارف الحدودية، على خطة مشتركة لمواجهة الاضطرابات الأمنية الناتجة عن الأزمة الليبية، حيث اتفق الجانبان في سياق هشاشة قدرات السلطة الليبية بوضعها الراهن على تأمين الحدود، وتزايد خطر التنظيمات الجهادية، على الاستعانة بالسكان والقبائل المحليين لضبط الحدود الملتهبة، حيث تم التركيز على تنمية المناطق المشتركة من أجل تجنيبهم الوقوع في فخ الانضمام إلى "داعش".

جـ – في جانفي 2014، توجت الزيارة التي قام بها الرئيس المالي إلى الجزائر باتفاق البلدين على إنشاء لجنة متابعة ثنائية، تراقب تنفيذ القرارات الضرورية من أجل تسوية سلمية للأزمة في مالي. كما اتفق الجانبان على إعداد وتنفيذ اتفاقات حول الأمن المشترك تأخذ بعين الاعتبار تعزيز التعاون العسكري والأمني ومكافحة الإرهاب وجميع أشكال التهريب، وقرر البلدان أيضا تنفيذ برنامج خاص للتنمية الاقتصادية لمناطق الشمال والمناطق الحدودية لكلا البلدين وإنجاز برنامج خاص للمساعدات الإنسانية لصالح السكان المتضررين في شمال مالي. وكانت للجزائر وفريق الوساطة الدولية نجاحا في إقناع أطراف الصراع في مالي، الحكومة والحركات الانفصالية في شمال مالي، بالتوقيع في 01 مارس 2014 على اتفاقية سلام دائم وشامل[31] وإنهاء الاقتتال في المناطق الفقيرة التي تقطنها غالبية من الطوارق والعرب والتي كانت ملاذ للجماعات الإرهابية بسبب الخلافات وضعف المركز. وينص الاتفاق الذي وقع بالأحرف الأولى بالعاصمة الجزائر على تنفيذ سلام شامل ودائم يضمن حلا نهائيا للأزمة السياسية والأمنية التي يشهدها شمال مالي.

على رغم من نجاح الجزائر في إقامات اتفاقيات ثنائية و جماعية، وضبط الأمور القانونية و التنسيقية إقليميا إلا أن حدودها مع جيرانها لازلت تعاني الكثير من الاختراقات و توترات ويتعلق الأمر بقضيتين أساسيتين:

- استفحال الإشكالات المرتبطة بنمط " التهديدات اللا تماثلية" [32]التي أنهكت كاهل الحكومة الجزائرية و منافذ حدودها من مشكلات القائمة حول الهجرة غير النظامية و الجريمة المنظمة العابرة للحدود والإرهاب و غيرها و تنوع نواقلها.
- استمرار نمط التفاعلات التماثلية في حدها الأدنى المتعلقة أساسا" بالغلق المستمر للحدود" كما هو الحال مع المغرب الأقصى منذ أزيد عن 20 سنة من الإغلاق الدائم لمنافذ الحدود البرية، والذي يعد مقياس للتوتر السياسي الحاد بين البلدين ولو في أخف مظاهر التوتر البينية، لكن بقيت الحدود نفيذه فيما يتعلق بتهريب المخدرات والوقود رغم الجهود الانفرادية من كلا الطرفين.

2- أطر التعاون الإقليمية و مأسسة العمل الأمني: مع تفاقم تهديدات فواعل ما دون الدولة في منطقة الساحل الإفريقي والصحراء، بداية من مطلع العقد الحالي، وخصوصا مع الأزمتين الليبية والمالية، ظهرت إلى الوجود أطر عدة للتعاون الإقليمي، ساهمت في هيكلة البعد العملياتي الأمني عبر الحدود، رغم ضآلة تأثيره الحقيقي على مجرى الأحداث، ونكتفي هنا بذكر الأطر التعاونية الإقليمية في المجال الأمني و الاقتصادي و الاجتماعي.

2-1: المجال العسكري و الأمني للتعاون الإقليمي

أ- مبادرة دول الميدان وفقا لاتفاق تمنراست: تعتبر مبادرة دول الميدان المؤسسة على أساس مقترح جزائري أول إطار إقليمي للتعاون العسكري، وعدت كخطوة فعالة في تجسيد التعاون الميداني المشترك في المجال الأمني لدول الساحل، تضم هذه المبادرة كلا من الجزائر و مالي والنيجر و موريتانيا لكنها لا تضم لا تونس ولا المغرب بدعوى أن هذا الأخير ليس بلداً ساحليّا فاستبعدته الجزائر من مبادرة دول الميدان، حيث تناول مسألة الوضع الأمني بالمنطقة وضرورة تنسيق الجهود لمواجهة التحديات الموجودة لاسيما مكافحة الإرهاب وتحالفاته مع الجريمة المنظمة العابرة للحدود بكل أنواعها بين مختلف دول الأعضاء[33].

خلال اجتماع قادة جيوش الدول الأربعة الجزائر والنيجر ومالي وموريتانيا في 14أوت 2009 تم التنصيب الرسمي لغرفة القيادة المصغرة للعمليات العسكرية المشتركة لمكافحة الإرهاب وملاحقة القاعدة في منطقة الساحل والصحراء تحت اسم (لجنة الأركان العملياتية المشتركة) وفقا لـ"خطة تمنراست"، والتي تم الاتفاق عليها لتتضمن قرارا مشتركا بإنشاء مركز قيادة للتنسيق الأمني والعسكري المشترك يكون مقرها مدينة "تمنراست" [34].

وتتضمن "خطة تمنراست" سلسلة من التدابير والترتيبات الفنية العسكرية المشتركة، والتعاون في مجال العتاد العسكري والتكوين، تقضي بتسيير دوريات عسكرية في مناطق الحدود المشتركة لمراقبة تحركات المجموعات الإرهابية المسلحة وضبط الحركة على الحدود، غرار عن إقامة مواقع حدودية مشتركة لتسهيل مراقبة تنقل الأشخاص والبضائع، بالإضافة لإنشاء قوة مشتركة مكونة من دول المنطقة قوامها خمسة وعشرون ألف جندي منهم خمسة آلاف من طوارق مالي لشن عمليات عسكرية ضد مواقع الجماعات الإرهابية و لملاحقة عناصر القاعدة والجريمة المنظمة إلى ما وراء حدود دول مجموعة الساحل والصحراء. وذلك خلال لقاء عقد بمدينة سيرت الليبية بتاريخ 2009/07/22 ضم كل من دول مالي والنيجر وليبيا والجزائر، وقد تقرر تفعيل هاته القوة الأمنية المشتركة بعد اجتماع رؤساء أركان دول الساحل بالجزائر في أفريل 2010 [35].

ب- خلية وحدة الربط و الإدماج الاستخباراتية: تمخض عن اجتماع قادة أجهزة الأمن والاستخبارات في 2010/09/15 لكل من الجزائر، مالي، النيجر وموريتانيا إنشاء خلية استخباراتية مقرها تمنراست تتولى إعداد إستراتيجية مشتركة لمكافحة الإرهاب والجريمة العابرة للأوطان، من خلال تعزيز دور

المخابرات في الميادين الأمنية والاقتصادية والمالية و المعلوماتية للدول المعنية[36]، تقوم هاته الخلية بجملة من المهام منها:

- رصد نشاط جماعات تنظيم القاعدة والجريمة العابرة للحدود عن طريق التصنت على اتصالاتهم، وتوظيف أشخاص يعرفون الصحراء لتحديد أماكنهم والطرق التي يسلكونها في الصحراء.
- تحديد واختراق شبكات دعم الجماعات الإرهابية للتأكد من مدى قدرة التنظيم على دعم صفوفه من قبائل الصحراء، خصوصا شباب قبائل عرب الطوارق.
- التعرف بدقة على المهربين الذين يتعاملون مع القاعدة في بيع الرعايا الغربيين و يوجد هؤلاء البائعون في موريتانيا، و النيجر، و مالي، أشهرهم عمر الصحراوي.
- استحداث دوريات مختلطة على طول الحدود و تعزيز التبادل الاستعلامي بين قطاعي الدفاع والأمن.

بناء على عملية جمع المعلومات وتحليلها والتدقيق فيها تتولى لجنة الأركان العملياتية المشتركة شن عمليات عسكرية ضد مواقع مفترضة للتنظيم والجريمة المنظمة، إضافة إلى تأطير التعاون بين مصالح الأمن الحدودية وحركة الأشخاص والممتلكات، والتنسيق بين ولاة ومحافظي المناطق الحدودية و ترقية السلم والاستقرار والأمن والتضامن والرفاهية والتنمية لفائدة دول المنطقة [37].

ج- الاتفاق الثلاثي بين الجزائر وتونس وليبيا لتعزيز أمن الحدود: عقد رؤساء حكومات تونس والجزائر وليبيا اجتماعا في يوم 2013/01/12 بمدينة غدامس الليبية لمناقشة أوضاع الأمن على الحدود بين الدول الثلاث، هدف الاتفاق على تعزيز القدرات والإجراءات الأمنية على الحدود المشتركة، وتفعيل التعاون الأمني بين الدول وعقد اجتماعات دورية لمتابعة التقدم الحاصل و بحث في القضايا السياسية والاقتصادية[38] .إضافة إلى ضرورة التنسيق بين كل المصالح المعنية على مستوى الحدود في الجزائر وليبيا وتونس، لمقاومة إشكالية الإرهاب والتطرف الإسلامي. ولم يستبعد رؤساء الحكومات الثلاث، استعمال القوة (قوة القانون) لتحقيق ما أطلقوا عليه تسمية «أمن وطمأنينة سكان المنطقة»، وتناول الاجتماع المخاطر الأمنية في الحدود وبالمنطقة بكاملها، على خلفية التدخل العسكري الفرنسي في مالي، لإنهاء سيطرة الجماعات الإسلامية المسلحة في شمال البلاد [39].

د- مبادرة مجموعة الخمسة الساحلية: تضم هذه المبادرة كل من موريتانيا ومالي والنيجر و بوركينافاسو وتشاد، وتروم إلى الأهداف نفسها، أي محاربة الإرهاب والجريمة المنظمة. وتتميز هذه المجموعة الجديدة باشتراكها في خصائص عدة، وبضعف دولها وغياب قوة إقليمية بين أعضائها. لكنها تنفرد عن غيرها من المبادرات من حيث ارتباطها وتعاونها الواضح مع قوى خارجية، لاسيما فرنسا. حيث تعد دول هذه المجموعة شريكاً قويّاً لفرنسا في عملياتها العسكرية في الساحل، وبلغت درجة التناغم السياسي بينها وبين فرنسا إلى درجة أن المجموعة دعت في منتصف ديسمبر 2014، إلى تدخل دولي في ليبيا، في وقت كانت تعمل فيه الحكومة الفرنسية على تسويق فكرة التدخل، حتى لا

تتحول ليبيا إلى معقل للإرهابيين على حد قولها. وقد أثار هذا الموقف الساحلي حفيظة الجزائر التي تتحرك لإيجاد تسوية سلمية في ليبيا، رافضة أي تدخل أجنبي[40]

2-2: التعاون ومشاريع التنمية الإقليمية : على الرغم من أن الحدود التي لم تأخذ بالحسبان الخصائص البشرية الإفريقية (تاريخياً وأثنيا)، ولم تتوافق في كثير من المناطق الساحلية و الصحراوية مع المعايير الطبيعية المعتمدة في إقامة الحدود بين الدول إلا أنه يمكن تحويل هذه الحدود إلى مناطق للتعاون والتنمية الإقليمية، ويمثل مشروع الطريق السيار العابر للصحراء مشاريع التكامل الإقليمي، وسيكون الطريق وسيلة لعبور كابل الألياف البصرية بين الجزائر وجنوب إفريقيا بالإضافة إلى أنبوب النفط الذي سينقل النفط النيجيري إلى أوروبا عبر الجزائر.

أ – مشروع الطريق العابر لصحراء إفريقيا: من الناحية التاريخية، يعتبر الطريق العابر للصحراء أول مشروع إفريقي من نوعه، يدخل في سياق البرنامج الإفريقي للهياكل الأساسية للطرقات على مستوى القارة و الذي يغطي تسعة طرق رئيسية من شأنها ربط جميع عواصم الدول الإفريقية بغية ترقية التنمية والتكامل الاقتصادي والاجتماعي للقارة و يربط بين ستة بلدان هي الجزائر، تونس، مالي، النيجر، تشاد ونيجيريا، ويساهم في زيادة نسبة المبادلات التجارية بين هذه البلدان وتحسين الظروف المعيشية لشعوب المنطقة، بكسر العزلة عن المناطق الصحراوية وتطوير المبادلات التجارية والثقافية بين الشعوب الجارة[41]، التي تمثل الأهداف المحورية لتحقيق هذا المشروع الكبير والهيكلي الإفريقي الذي من شأنه الإسهام في تحقيق الأمن و التنمية[42]، حيث أنفقت الجزائر مبلغ 2 مليار أورو، ما يعادل 212 مليار دج لإنجاز المشروع، حيث نجحت إلى غاية الآن في إنجاز 95 % منه، على مستوى الجزائر، تونس، النيجر، مالي، نيجيريا والتشاد، حيث تكفلت الجزائر بإنجاز نصيبها المتمثل في 3400 كلم، وأنجزت المقطعين المتعلقين بالنيجر وتونس على امتداد 2400 كلم و39 كلم على التوالي، فيما يبقى الجزء الخاص بمالي متعطلا لانفلات أمني بعدما أنجزت نسبة 50 % منه، على مسافة بلغت 200 كلم التي تربط بين تمنراست، تيمياوين وتيزاواتين، وأشار وزير الأشغال العمومية فاروق شيالي إلى أن استكمال المشروع سيتم قريبا بما أنه مبرمج حتى آفاق 2016[43].

ب– مشاريع نقل كابل الألياف البصرية و أنابيب البترول والغاز، حيث تربط هذه المشاريع بين نيجيريا والجزائر مرورا بالنيجر ومالي استنادا إلى طرق الصحراء التي تمر عبرها أنابيب نقل الغاز والبترول، حيث تفرض عليها رسوم و أتوات توجه لتنمية تلك المناطق الحدودية. بالإضافة إلى مباشرة الجزائر ومند فترة تمويل عمليات حفر أبار المياه وكذا مراكز التكوين الاحترافي والمراكز الصحية خصوصا في شمال مالي والنيجر وتشاد[44].

إن المتمعن والمتفحص للخريطة الجيو سياسية للدول الساحلية و المغاربية من المشكلات وقضايا الأمنية يجدها تعاني نزاعات وحروب التي تلازم هذه النزاعات داخلية وبينية ودول منهارة وأخرى عاجزة ونظرا لخاصية الانتشار والمخاطر والتي تشكل تحديا رئيسيا لأمن الساحل الإفريقي

إدراكا من الجزائر ومن خلال خبرتها في الحرب على الإرهاب بأن(الفقر والجهل والأمية) من الأسباب الرئيسية المنتجة للإرهاب أو الداعمة له فقد أكدت في الكثير من المرات على ضرورة تطوير مقاربة اقتصادية تضامنية لمحاربة الإرهاب العابر للأوطان، وذلك من خلال مراعاة الجانب المتعلق بالعنصر البشري أي إقامة مشاريع تنموية يمكن بواسطتها امتصاص البطالة وضمان استقرار السكان، وهو ما تفضل الجزائر وتلح عليه بأن يلتفت إليه الجميع من خلال تفعيل التنمية في الساحل لأنه البديل الفعال الذي يسمح بتجاوز كل المصاعب في هذا الجزء الحساس من القارة.

رابعا: استنتاجات : إن التأثّر الأمنيّ للحدود لجزائر بتخومها الجيوسياسيّة شديدٌ، وشتي تداعياتها على الاصعدة الامنية، السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، وحتي الثقافية فإنّها لمواجهة هذا الوضع بطريقةٍ أفضل في المستقبل مدعوّةٌ إلى وضع استراتيجيّةٍ واضحةٍ، دقيقةٍ وبعيدة المدى لدورها في تلك الفضاءات الجيوسياسية وإلى تقويم مستمرّ لما يحظى منها بالأولوية، وهو مطلبٌ أصبح أكثر إلحاحًا في ظلّ ما يحدث على مقربة منها من حركات أمنيّةٍ .إن هذا المطلب يحتّم قبل كلّ شيءٍ تجاوز الجزائر للاضطرابات في تصوّراتها وأهدافها الإستراتيجية على المدى البعيد وتأهّبها دومًا للتعامل مع أيّ تهديد مباشر أو غير مباشر لأمنها وهو ما لن يتحقق إلا بشروط في رأينا:

- تخليص القرار الأمني والخارجي من الإرادة السياسية الشخصية لأفراد معينين والاعتماد في وضعه على التفكير والحسابات الاستراتيجية الدقيقة التي تتأسّس على قاعدة مصلحة الشعب بكافة أجياله والدولة على المدى البعيد.
- تقوية الأمن الداخلي بمختلف أبعاده بما يسمح لها بالتفرّغ للمهدّدات الخارجية لأمنها وبما يعطيها فعّاليةً أكبر في مواجهتها، وهذا لن يتأتىّ إلاّ بإتمام المهمّة الأمنيّة التي شُرع فيها وكانت أولى حلقاتها دحر الإرهاب داخليًا .المطلب هنا هو وضع استراتيجية غير عسكريةٍ بالأساس تستهدف الأمن الإنسانيّ للشعب الجزائريّ تعطي الأولويّة للقطاعات الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية والتي برهنت الوقائع المحليّة والدوليّة مرارًا وخامة عواقبها على الأمن القومي للدول .إنّ هذا مطلب ملّحٌ بالنسبة للجزائر وأمنها في ظلّ انكشافها الاقتصادي الرهيب وتبعية اقتصادها لسوق النفط العالمية وسوق المواد الاستهلاكية وفي ظلّ استمرار الخلاف المحليّ حول شرعية نظام حكمها، ممّا يقود في كثير من الأحيان إلى حالات الاضطراب والغليان الداخلي التي قد تقود إلى تكرار سيناريو1988 ، وبالتالي إجهاض المكاسب التي حققتها الجزائر على الصعيد الأمني الداخلي منذ أكثر من عقد.
- تقوية عمق حدودها الإفريقية جنوبا، فإذا خسرت الجزائر عمقها المغاربي، فلا يجب أن تخسر الدائرة الإفريقية، وهنا يجب أن تتحمّل الجزائر مسؤوليتها الأمنيّة في تنسيق جهود دول المنطقة لمواجهة كلّ مهدّدات أمنها من جهةٍ، وفي تقوية مواقفها حيال إكراهات وإغراءات القوى الأجنبية من جهةٍ ثانيةٍ .لا يكفي قول الجزائر هنا أنّها ضدّ التدخل الأجنبي بل يجب أن تتحلّى بروح المبادرة

وأن تكون على استعداد دائم لتقديم البديل، وإن لم تبادر الجزائر بالتنسيق مع دول المنطقة إلى إجراءات كفيلةٍ بضمان وصيانة أمن حدود المنطقة، فسنشهد حتمًا تدخّلاً للقوى فوق-الإقليمية بعدّة أشكال ليست بالضرورة عسكريّةً.

الهوامش :

- **الجزائر ترحل أول دفعة من اللاجئين الأفارقة قبل نهاية 2014**، تم تصفح الموقع يوم: 14 /2014/12.
http://www.echoroukonline.com/ara/articles/223701.html

2- يتنقل اللاجئون السوريون من العاصمة الجزائر إلى مدينة الوادي أو إليزي في أقصى الجنوب، ثم يتنقلون مسافة تزيد عن 1500 كلم عبر الصحراء للوصول إلى السواحل الليبية، ومنها يركبون البحر متسللين أيضًا نحو إيطاليا، في رحلة طويلة محفوفة بالمخاطر. حسب بيان لوزارة الدفاع الجزائرية. أوقف حرس الحدود الجزائرية 200 سوري على الحدود مع ليبيا، ممن كانوا يحاولون التسلل عبر الحدود البرية بين الجزائر وليبيا من أجل الوصول إلى إيطاليا بمساعدة ليبيين تعهدوا بتهريبهم بالقوارب صيد بمبالغ تصل إلى ثلاثة آلاف دينار ليبي للفرد الواحد (نحو 2500 دولار)

3- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، الأمانة العامة للحكومة، قانون العقوبات، القسم الثامن (2)، الجرائم المرتكبة ضد القوانين والأنظمة المتعلقة بمغادرة التراب الوطني، المادة 175، مكرر 1، ص76
.www.joradp.dz/trv/apenal.pdf

4 - وتخفض العقوبة إلى النصف إذا تم الإبلاغ بعد انتهاء التنفيذ أو الشروع فيه وقبل تحريك الدعوى العمومية أو إذا مكن بعد تحريك الدعوى العمومية من إيقاف الفاعل الأصلي أو الشركاء في نفس الجريمة.

5 - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، الأمانة العامة للحكومة، قانون العقوبات، القسم الخامس(2)، تهريب المهاجرين، المادة. 303، مكرر. 30، 31، 36، ص ص. 118-119 .
<www.joradp.dz/trv/apenal.pdf>

6- الأخضر عمر الدهيمي، **دراسة حالة حول الهجرة السرية في الجزائر**، (ندوة علمية حول : التجارب العربية في مجال مكافحة الهجرة غير المشروعة، المملكة العربية السعودية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، فيفري 2010) ص17.

7- **المرجع نفسه**، ص 17.

8- من خلال المرسوم الرئاسي المؤرخ في 27 أفريل سنة 2009 تم تغيير التسمية من "هيئة حراس الحدود" إلى " قيادة وحدات حراس الحدود" بقيادة الدرك الوطني و هي التسمية الحالية.

9- **مجلة الجيش**، حرس الحدود، العدد الأول، جويلية 2012، ص. 94.

10- **المرجع نفسه**، ص. 83.

11- ا لأخضر عمر الدهيمي، **مرجع سابق** . ص 18.

12- حيث شرعت وزارة الدفاع الوطني في أخذ تعزيزات جديدة اثر تفاقم ظاهرة التهريب، إذ بادرت بإنشاء 20 فرقة متنقلة و23 مركز مراقبة جديد، الذي يدخل ضمن إستراتيجية الجزائر لمكافحة التهريب وحماية حدودها البرية، خاصة على مستوى الشريط الحدودي مع المغرب. حيث تم استحداث نحو 23 مركزا للمراقبة على الحدود مع المغرب الممتدة على طول 170 كيلومترا بإقليم ولاية تلمسان يمتد من الحدود البرية البحرية شمالا إلى غاية الحدود مع ولاية النعامة والمغرب جنوبا، إضافة إلى استحداث نحو 20 فرقة متنقلة جديدة على شكل مراكز متقدمة.

13- **مجلة الجيش** ، عدد 2، مؤسسة المنشورات العسكرية، نوفمبر، 2012، ص 76.

14- بحكم أن أغلبية النتائج المتحصل عليها في مكافحة هذه الظاهرة تتم ليلا أو فجرا وهذا ما يؤرق عملية التأمين خصوصا مع انتشار الأفاعي و العقارب في عدة مناطق خاصة الصحراوية جنوب البلاد.

15- مجلة الجيش، **مرجع سابق**. ص ص77-76.

16- مجلة الجيش، **الجزائر و مواجهة الإرهاب و الجريمة المنظمة**، عدد. 618، الجزائر، جانفي2015، ص31.

17- في هذا الإطار ينص المخطط على مواصلة الحكومة ضمان متابعة صارمة لملفات ضحايا المأساة الوطنية بمختلف فئاتهم إلى غاية إتمام هذا الملف وفقا للمرسوم رقم 06/93 المؤرخ في 28 فيفري 2006، كما ستواصل أيضا السياسة الوطنية للتكفل بضحايا الإرهاب ولاسيما منهم الفئات الأكثر هشاشة و/أو الأكثر حرمانا، مع اتخاذها لتدابير جديدة لفائدة ضحايا الإرهاب بإعانة الدولة للأسر المحرومة التي شارك أحد أقاربها في الإرهاب وفقا المرسوم رقم 06/94 المؤرخ في 28 فيفري 2006.

18- وكالة الأنباء الجزائرية، **مواصلة مكافحة الإرهاب والجريمة وتعزيز المصالحة الوطنية في صلب مخطط عمل الحكومة**، تم تصفح الموقع يوم : 2014/12/06. http://www.aps.dz/ar/economie/4718

19- نبيل بويبية، **الأمن في منطقة الصحراء الكبرى بين المقاربة الجزائرية والمشاريع الأجنبية**، (رسالة ماجستير في العلوم السياسية،معهد البحوث والدراسات العربية،القاهرة،2009) ص ص 107-108.

20- حسب القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية سنة 1997، بالأمر رقم 09/97 المؤرخ في 06 مارس 1997 والذي نصت المادة الثالثة منه على نبذ العنف والإكراه للتعبير أو العمل السياسي أو الوصول إلى السلطة أو البقاء فيها، وضرورة الحفاظ على أمن التراب الوطني وسلامة واستقلال البلاد.

21- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **دستور 1996**. المادة 42.

22- بعد اجتماع عقده رئيس الجمهورية وزير الدفاع القائد الأعلى للقوات المسلحة، عبد العزيز بوتفليقة، مع نائب وزير الدفاع، الفريق قايد صالح، وقائد القوات البرية، اللواء أحسن طافر، خرجت توصيات تملي ضرورة، تضم 64 ضابطاً من وحدات الاستطلاع السرية التي تلقت تدريبات عالية المستوى في روسيا بين عامي 2006 و2007، يشرف هؤلاء على تسيير 84 وحدة تدخل سرية، تنتشر عبر إقليميّ الجنوب الغربي على الحدود مع مالي والنيجر، والجنوب الشرقي الذي يضم حدود تونس وليبيا، للقيام بعمليات حساسة وضرب أهداف مركزة للجماعات المتطرفة والمسلحة.

23- الخبرة الميدانية بمختلف المسالك والطرق التي يتم عبرها التهريب أو فرار المجموعات الإرهابية، معرفة الجماعات البشرية البدو والرحل المتنقلة عبر الصحاري، على غرار القدرة الجسدية المتحملة للحرارة ومخاطر البيئية من أفاعي وعقارب، الاستقرار الدائم في المناطق التي ينحدرون إليها طول السنة بحكم أنهم لا يتنقلون صيفا إلى الشمال بل هم مستقرون فيها.

24- تعود نشأة الطريقة التيجانية، بحسب العديد من المؤرخين، إلى مؤسسها أبي العباس أحمد بن محمد بن المختار التيجاني (1150هـ - 1230/ 1737م- 1815م) المولود بعين ماضي، ويعد هذا الشخص هو الخليفة الأول للطريقة وهو من وضع " أسسها" التي تقوم على مبايعة الخليفة من أبناء التيجانية عملا بمبدأ الأكبر سنا، كما تقوم عقيدتهم الفكرية الدينية على عدم مغالبة السلاطين لأن الله قد أقام العباد كما يريد ولا يليق - في نظرهم- مقاومة الحكام.

25- مجلة الجيش، **مرجع سابق** ، ص. 83.

26- أبدت وزارة الدفاع الجزائرية رغبتها في شراء طائرات استطلاع من دون طيار من نوع Blok 5 Yabhon United 40 التي تنتجها الإمارات العربية المتحدة. وتهدف من شرائها لهذه الطائرات إلى مراقبة تحركات المجموعات المتمردة ومكافحة انتشار المخدرات. ويدرس العسكريون الجزائريون إضافة إلى هذا، إمكانية شراء طائرات أمريكية هجومية من دون طيار طراز MQ-1 أو MQ -9".

27-GHERARI Habib, **bornage des frontières Algériennes** :le mois en Afrique Juin-Juillet.n°.225-226,1984, p45.

28- محمد قجالي،"**ضبط الحدود الإقليمية للدول ومبدأ حسن الجوار الحالة الجزائرية: التونسية**"(رسالة ماجستير، دراسة غير منشورة، جامعة الجزائر، 1990) ص ص، 302-305.

29-SHIVIT Bakrania" **Libya**: **Border security and regional cooperation**" **UK**:**GSDRC**, University of Birmingham,Rapid Literature Review2014, p10.

30 - محمد ياسين الجلاصي، **تعاون أمني تونسي - جزائري واتفاقات شراكة تطوي مرحلة فتور**، جريدة الحياة، الموقع الشخصي للباحث، تم تصفح الموقع يوم:2014/06/25. http://alhayat.com/Articles/584403/

31- حيث وقع على الوثيقة إلى جانب ممثل الحكومة المالية ممثلو الحركات الانفصالية في شمال مالي وهي الحركة العربية للأزواد (المنشقة) والتنسيقية من أجل شعب الأزواد وتنسيقية الحركات والجبهات القومية للمقاومة وفريق الوساطة الدولية الذي

تقوده الجزائر. إلا أن تنسيقية حركات الأزواد التي تضم الحركة الوطنية لتحرير الأزواد والمجلس الأعلى لتوحيد الأزواد والحركة العربية للأزواد طلبت مهلة لاستشارة عناصرها المسلحة قبل التوقيع نهائيا على الوثيقة في باماكو عاصمة مالي .

32-نمط التهديدات اللاتماثلية و الذي يعني اللا تماثل أو اللاتناظر في هيكلة و طبيعة الفواعل حول قضية أمنية ما، مثل تهديد غير دولاتي (جريمة منظمة ــ هجرة غير نظامية) على طرف آخر دولاتي (على الدولة الجزائرية) و يقابله النمط التماثلي في المخاطر الأمنية التي تقوم باعتبار تماثل أطرافها (دولة مقابل دولة أو تحالف دولي ضد تحالف دولي آخر).

33- عبد النور بن عنتر، **الأمن في منطقة الساحل وتعدد المبادرات**، صحيفة العربي الجديد، الموقع الشخصي للباحث، تم تصفح الموقع يوم:2015/01/26.
http://www.alaraby.co.uk/opinion/3f8319f8-0b13-488d-b4d5-cfe249655b64#sthash.mlDcoIsz.dpuf

34- عثمان لحياني،**جريدة الخبر**،21-04-2010، الموقع الشخصي للباحث، تم تصفح الموقع:يوم:2013/1212.
http://elkhabar.com/quotidien/?ida=203839&idc=30

35-خالد بشكيط ، **دور المقاربة الأمنية الإنسانية في تحقيق الأمن في منطقة الساحل الإفريقي**، (رسالة ماجستير، دراسة غير منشورة، جامعة الجزائر 2010)، ص 138.

36- عثمان لحياني،جريدة الخبر، **مرجع سابق**.

37- خالد بشكيط، **مرجع سابق**، ص139.

38 – اتفق رئيس الوزراء الجزائري عبد المالك سلال مع نظيريه التونسي حمادي الجبال والليبي علي زيدان على عقد اجتماعات كل أربعة أشهر، لبحث القضايا الأمنية المطروحة بحدة بالحدود المشتركة بين البلدان الثلاثة. وتم الاتفاق أيضا على تحضير اتفاق أمني مشترك وتسيير دوريات أمنية مشتركة.

39 – بوعلام غمراسة، المنجي السعيداني، "الجزائر وتونس وليبيا تتفق على تعزيز القدرات الأمنية بالحدود المشتركة"، **جريدة الشرق الأوسط**، العدد 12465، يوم:2013/01/13.

40 – عبد النور بن عنتر، ، **مرجع سابق**.

41 – لجنة الربط للطريق العابر للصحراء، دراسة لتحديد إمكانيات التبادل التجاري بين البلدان الأعضاء بلجنة الربط للطريق العابر للصحراء المصرف العربي للتنمية في إفريقيا، ديسمبر 2009، تم تصفح الموقع يوم :2014/05/25 clrt-afrique.com .

42- يأثر الطريق العابر للصحراء، من خلال تنمية التجارة بين البلدان في المنطقة، يشكل مساحة تأثير مباشر داخل البلدان الست المعنية و التي تتمثل في مجموعة ذات نطاق جغرافي و ديموغرافي و اقتصادي واسع:40 منطقة و 74 مدينة حضرية معبورة، 4.4 مليون كم^2، 70 مليون نسمة.وهو في حالة التقدم التالي: الطول الإجمالي للمشروع 9000 كلم، المسافة المعبدة بنسبة 80 بالمئة (7171 كلم) و الغير المعبدة ب 20 بالمئة (1851 كلم).

43- هدى مبارك شيالي، "الانفلات الأمني في مالي يحول دون استكمال الطريق العابر للصحراء"، **جريدة البلاد**، تم تصفح الموقع يوم:2014/05/25. http://www.elbilad.net/article/detail?id=11505

44 – لجنة الربط للطريق العابر للصحراء، **مرجع السابق**.